

Distr.: General
6 December 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٢٢ (ب) من جدول الأعمال

العولمة والاعتماد المتبادل: منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل
الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها
الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة
لمكافحة الفساد

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد بول لوسوكو إيفامي إيمبول (جمهورية الكونغو الديمقراطية)

أولاً - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٢ من جدول الأعمال (انظر A/65/438، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلستين السابعة والعشرين والثالثة والثلاثين، المعقودتين في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر و ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ويرد بيان لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/65/SR.27، و 33).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.2/65/L.12، و A/C.2/65/L.68

٢ - في الجلسة السابعة والعشرين، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل اليمن، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، بعرض

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في أربعة أجزاء تحت الرمز A/65/438 و Add.1-3.



مشروع قرار بعنوان "منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (A/C.2/65/L.12)، وفيما يلي نصه:

إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٤٤/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٢٠٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٧/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٢/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٦/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٣٧/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريرا عن منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع الاتفاقية؛ وأن يقوم أيضا بإحالة تقرير إلى الجمعية عن الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية؛

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها السابعة والستين، في إطار البند المعنون "منع الجريمة والعدالة الجنائية"، البند الفرعي المعنون "منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد".

٣ - وفي الجلسة الثالثة والثلاثين، المعقودة في ١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان "منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من

(١) A/65/90.

مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشيا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد“ (A/C.2/65/L.68)، مقدم من نائب رئيس اللجنة، جان كلودي بيير (هايتي)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.12.

٤ - وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح الرئيس، وافقت اللجنة على التنازل عن تطبيق المادة ١٠٢ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/C.2/65/L.68.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، تم إبلاغ اللجنة بأنه لا يترتب على مشروع القرار أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ - وفي الجلسة الثالثة والثلاثين أيضا، أجرى نائب الرئيس تصويبا شفويا لمشروع القرار (انظر A/C.2/65/SR.33).

٧ - وفي الجلسة نفسه، اعتمدت اللجنة مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ٩).

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/65/L.68، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/65/L.12 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

٩ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

منع ومكافحة ممارسات الفساد وتحويل الأصول المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأصول إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ١٨٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٤٤/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٢٠٥/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٢/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٧/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٠٩/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٢/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٢٦/٦٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٣٧/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين، في إطار البند المعنون "منع الجريمة والعدالة الجنائية"، تقريراً عن منع ومكافحة ممارسات الفساد واستعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية على وجه الخصوص، تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ وأن يقوم أيضاً بإحالة تقرير إلى الجمعية عن الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية؛

٣ - تقرر أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والستين، في إطار البند المعنون "منع الجريمة والعدالة الجنائية".

(١) A/65/90.